

في الحجاب - يكن يحدثن الرجال حتى ان السيدة عائشة كانت قائدة عسكر ومدبرة له في وقعة الجمل المعروفة وما اخال ان مكابراً يقول انها لم تكن تكلم احداً منهم الا اذا محرم

وبالحتام نقول ان هذه المسئلة من المسائل الاجتماعية التي لا يمكن ان تتغير الا بتغير احوال الامة الاجتماعية واننا نرى حركة التغيير تسوق الطبقة العليا وما يليها من الامة الى محاكاة الا فرنج في اساليب معيشتهم وتمتد بهم وان الحجاب يهتك فيها بالتدريج فيعود الى تبدل بعيد من الدين ومذاهبه وقد دبت مبادئ هذا التفرنج الى بيوت الشيوخ ورجال الدين فظهرت بوادره في ازياء نسائهم ولا ندري ماذا تكون او اخره - هذا سير طبيعي لا بد ان يباغ مدد غاية حده الا اذا حولت مجاريه تحويلا طبيعيا فكان منجمه الشريعة الاسلامية وقراره مصلحة الامة ومنفعتها وهذا ما يطالبه كل ذي غيرة على ملته وأمنه وما كتب فيه احد مثلاً كتب الفاضل قاسم بك امين فلنساعده في عمله ولا يصدنا عن ذلك مخالفته لنا في بعض الجزئيات واعتقادنا خطاه في بعض المسائل فالمصمة انما هي لكتاب الله تعالى وحده (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيراً)

﴿ خاتمة ﴾

﴿ كتاب تحرير المرأة ﴾

تبين للقارئ مما سبق ان ما يريد ادخاله من الاصلاح في حالة النساء ينقسم الى قسمين - قسم يختص بالمعادات وطرق المعاملة والتربية - والقسم الثاني يتعلق بدعوة اهل النظر في الشريعة الاسلامية والعارفين باحكامها الى مراعاة حاجات الامة الاسلامية وضرورتها فيما يختص بالنساء وان لا يقفوا عند

تطبيق الاحكام عند قول امام واحد انما كان اجتهاده موافقا لمصلحة عصره .
وان يدققوا البحث فيما تغير من الاحوال والشؤون فان وجدوا في قول امام
ما تمسر منه المحافظة على كرامة الشرع اقاموا مقامه قول امام آخر يكون في
مذهبه ما يسد الحاجة بدون خروج عن اصول الشريعة العامة . والعمل على
تحقيق هذين النوعين من الاصلاح هو كغيره من سائر الاعمال النافعة انما
يتم بالعلم والعزيمة .

«١» اما العلم - فهو وسيلة الامة لمعرفة حاجاتها وبه تنبه اذهان افرادها الى
ما هم فيه وما درجوا عليه من الاخلاق والعوائد والكمالات والنقائص بحيث
يكونون على شعور دائم باحوالهم وتكون تلك الامور دائما موضوع بحثهم
ان من الغفلة بل من اسباب الشقاء ان تكون شؤوننا في حياتنا قائمة
بعوائد لا تفهم اسبابها ولا تدرك آثارها في احوالنا بل انما نتمسك بها لانها
جاءت الينا من سلفنا وورثناها عن تقدمنا وذلك كل ما فيها من الحسن
عندنا . مع ان هذا وحده لا يكفي لان يكون سببا في الاخذ بها ولا في
الثبات عليها بل يجب ان تفهم ان لنا مصالح ولن سبقنا مصالح ولنا شؤون
ولهم شؤون ولنا حاجات لم تكن لهم وكانت لهم حاجات ليست لنا اليوم
وذلك من البيهيمي الذي لا يختلف فيه انسان

فعلينا ان نأخذ من العوائد وان نكسب من الاخلاق ما يلتزم مع مصالحنا
فنكون مالكين لمصادر اعمالنا كما يطلب منا العقل والشرع لان نكون عبيداً
لعاداتنا التي وجدنا عليها آباءنا فيكون مثلنا مثل رجل وجد لباسه ضيقاً
فراى ان يجوع ليهزل ويضعف وينحل حتى يصغر جسمه فيسهه لباسه لا
ان يصلح لباسه بتوسعته حتى يتفق مع جسمه

انا لانجد عقبه في طريقنا الى السعادة اصعب اجتيازاً من شدة تمسكنا
بعادات من سلفنا من غير ان نميز بين تلك العادات صالحها وطالحها - نعم ان
الماضي لا يصح ان يطرح جملة لكن يجب ان ينظر فيه بالتبصر والروية
لمعرفة ما ظهر من منافع ومضار

لا ارى اعجب من حالنا ؛ هل نعيش للماضي او للمستقبل ؟ هل نريد
ان تقدم او نريد ان نتأخر ؟ نرى العالم في قلب مسنر وشوونه في تغير
دائم ونحن ننظر الى مايقع فيه من تبدل الاحوال بعين شاخصة وفكرة
حائرة ونفس ذاهلة لا ندري ماذا نصنع ثم نهزم الى الماضي نلتمس فيه مخلصا
ونطلب منه عونا فترتد دائما خائبين (*)

رأينا في هذا القرن حادثة عجيبة اظنها وحيدة في التاريخ - رأينا
تمامها خلعت عوائدها وابطلت رسومها وتخلت عن نظاماتها وقوانينها
وطرحتها وراء ظهرها فقطعت كل وصلة بينها وبين ماضيها الا ما كالتعلقا
بجامعة شعبيها - ثم همت فبنت بناء جديدا مكان البناء القديم فلم يمض عليها
نصف قرن الا وقد شيدت هيكلها جميلا على آخر طرز افاده التمدن
فهبت من نومها ونشطت من عقالها وشمرت بان الحياة تدب في بدنها
وتجري في عروقها دماً حاراً قوياً قتيلاً - تلك هي الاممة اليابانية صارت تعد

(*) النار - ان الماضي الذي نهزم اليه انما هو ماضينا القريب من يوم بدأ فينا الضعف
في كل شيء الى اليوم ولو تجاوزنا في رجوعنا القهقري بضعه قرون وأخذنا بما كان عليه
أسلافنا من الجد في العلم والعمل والاخلاق الكريمة واخذنا الحكمة من حيث وجدت وجلب
المنافع ايها الفيت وتحكيم الاوقات بالامادات لا العادات بالاقوات لنججنا نجاحا باهرا وسبقنا
سبقا ظاهرا ولكتنا مع تفضيلنا للاولين قد تركنا كل ما كانوا عليه حتى اتنا لآخر كتابا من
كتبهم ولا يوجد امة تتقدم بالرجوع الى الوراء الا نحن ولا ينكر المصنف هذا

اليوم في صف الامم المتمدنة بعد ان قهرت في بضعة ايام دولة الصين
الجسيمة التي لم يقتلها الا اعجابها بماضيها. اليس في ذلك عبرة لكل متبصر ؟
لو كانت عوائدنا فيما يتعلق بالنساء لها اساس في شريتنا الكان في ميلنا الى المحافظة
عليها ما يشفع لنا. اما وقد برهنا على ان كل ما عرضناه من اوجه الاصلاح
يفق تمام الاتفاق مع احكام الشريعة ومقاصدها فلم يبق لنا عذر في التمسك
بها سوى انها قد تقدست بمرور الزمان الطويل وانا غفلنا عن مصالحنا
وتدبير شؤوننا

اذا توهم بعض القراء ان ماورد في كتب الفقهاء من استحسان عدم
كشف وجه المرأة وعدم مخالطتها بالرجال دفعا للفتنة هو من الاحكام
الدينية التي لا يجوز تغييرها. فنقول ان هذا الاعتراض مردود بان الاحكام
الشرعية جاءت في الغالب مطلقة وجارية على ما تقتضيه العادات الحسنة
ومكارم الاخلاق ووكلت فهم الجزئيات الى انظار المكافين ووضعها تحت
تصرف اجتهادهم وعلى هذا جرى العمل بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
بين اصحابه واتباعه

ولما اتسعت خطة الاسلام وكثر اختلاط المسلمين بغيرهم من الامم وعرضت
عليهم حاجات وضرورات اقتضت احكاماً ومشروعات جديدة قام المجتهدون
بينهم واستنبطوا لهم من اصول الشريعة النامة ما يناسب الوقائع الخاصة
ففصلوا ما اجهله القرآن والسنة من الاحكام وفرعوا منها ما يناسب الاحوال
والامصار والاعصار. فهم لم يضعوا بذلك شرعا ولم يضيفوا على الدين شيئاً
وانما كان اجتهادهم قاصراً على النظر في الجزئيات وردها الى كلياتها المقررة
في الكتاب والسنة

الأثرى ان القرآن لم يبين أهم الفروض مثل احكام الصلاة و مواعيتها و ركوعها و سجودها و لامقادير الزكاة و اوقاتها و لامناسك الحج . وان السنة هي التي رسمت جميع تلك الاحكام بمجملتها ثم جاء المجتهدون ففصلوا احكامها و قروا فروعها ؟
على هذا النمط تألفت شريعتنا من فروع كذا راجعة الى اصل واحد . فالشريعة الاسلامية انما هي كليات و حدود عامة . ولو كانت تعرضت الى تقرير جزئيات الاحكام لما حق لها ان تكون شرعا عاما يمكن ان يجد فيه كل زمان و كل أمة ما يوافق مصالحهما (١) فهذه القواعد الكلية التي تحدد أعمالنا بحدود يجب الانتهاء اليها على حسب ما ورد في الكتاب و السنة الصحيحة هي التي لا تقبل التغيير و التبديل اما الاحكام المنبثقة على ما يجري من العوائد و المعاملات فهي قابلة للتغيير على حسب الاحوال و الازمان و كل ما يتطلبه الشريعة فيها هي ان لا يخل هذا التغيير باصل من أصولها العامة . فكشف الرأس مثلا فييح في البلاد الشرقية لانه كان معتبرا في العادة مخرابا للمروءة و لهذا السبب اعتبر عند أهل الشرق قاذحا في العدالة . ولكنه غير فييح في البلاد الغربية فلا يكون عندهم قاذحا فالحكم الشرعي يجب ان يختلف باختلاف ذلك . و جواز اثبات التصرفات الشرعية بالشهادة لم يكن الغرض منه معنى مخصصا في اشخاص اليهود و انما الغرض منه اثبات هذه التصرفات بالطريقة التي وقع الاصطلاح عليها و لم يكن غيرها مألوفا . فاذا تغيرت الاحوال و تبدل الاصطلاح و اعتمد الناس على التعامل فيما بينهم بالكتابة تغير كذلك الحكم الشرعي و تحوات طريقة الاثبات من الشهادة الى الكتابة (٢) و اذا قيل باستحباب ستر المرأة و وجهها عن الرجل لمعروف الفتنة و عند اقتضاء الحال لكشفه في زمان كان هناك محل لخوف الفتنة و لا تقضي ضرورات الحياة على المرأة بكشف و وجهها فلا مانع من ان يتغير هذا الاستحسان الى ضده

(١) المنار - ليس كل ما ورد في الكتاب و السنة قواعد عامة بل منها احكام جزئية ولكن الجزئي الذي ليس له عنة معروفة ترجع الى اصل عام لا يقاس عليه ولا يرجع اليه في استنباط الاحكام التي تعرض لها اسباب مختلفة باختلاف الزمان و المكان بل يرجع بهذه الى القواعد العامة التي منها نفي الحرج و تحكيم العرف و درء المفسد و جلب المنافع

(٢) كان ينبغي ان يقول و يضم الى الاثبات بالشهادة الاثبات بالكتابة المأمونة من التزوير لان كلامه يفهم عدم اعتبار الشهادة مع انها من الاحكام الكلية المنصوص عليها و لا يمكن الاستغناء عنها بالكلية

في زمان آخر (*) ذلك لان اختلاف الاحكام باختلاف العوائد والمصالح ليس في الحقيقة
اختلافا في الشريعة وانما هو رد لاحكام الجزئيات الى اصولها الكلية ورجوع بها الى
مقاصدها الشرعية

تبين من ذلك ان لنا في ما كلنا وما بسنا ومشر بنا وجميع شؤون حياتنا العمومية والخصوصية
الحق في ان نتخير ما يليق بنا ويتفق مع مصالحنا بشرط ان لا نخرج عن تلك الحدود العامة
التي اشترنا اليها

أما التزامنا بما وجدنا عليه آباءنا وعدم الخروج عن الدائرة التي رسموها لانفسهم فهو
القضاء على الامة الاسلامية بمجمود القرائح وتقييد الارجل وغل الايدي عن كل عمل تحفظ
به كونها وتدافع به عن وجودها وتتقدم به في سبيل سعادتها . بل قد يكون قضاء عليها
بالمحو والاضمحلال

(٢) وأما العزيمة - فهي حث الارادة الى كل خير أرشدنا اليه العلم والعرفان والفرار بها
من كل شرذ لتعاليه البحث والتقيب. العزيمة هي أشرف قوى الانسان وأجلها وأعظمها
أثراً في أعماله . فالتعليم والتهديب وسعة العقل والاميال الحسنة والتفرائز الطيبة كل ذلك
لا يفيد فائدة تذكر عند شخص مجرد عن العزيمة . ولهذا كان ضعف الادارة اكبر
عيب في الانسان . نرى الكثير من أهل بلادنا يستحسنون فكرة أو عملاً ولكنهم
لا يجهدون من انفسهم همة كافية لخدمة تلك الفكرة أو ذلك العمل ويكفي انهم يعلمون
ان بعض الناس لا يتفق معهم في رأيهم لتلاشي ارادتهم وسقوطها . أما اذا علموا انهم
ربما يعمهم ضرر ما من ناحية ذلك العمل رأيهم يفرون منه فراراً

ان كان لنا أمل في نجاح ما نمدده صالحنا لنا فانما يكون في الرجل الذي يجب ان يعرف
ويبحث ليعرف ويعرف بالفعل ما محتاج اليه بلاده وله عزيمة تدفعه الى العمل في جلب

(*) العلماء متفقون على وجوب السر - لاستجابته - عند خوف الفتنة ولا يمكن ان
يتغير هذا الحكم الا اذا زال سببه وامنت الفتنة اما الضرورات فانها تقدر بقدرها وتجرى
على قاعدة (يرتكب اخف الضررين) وهي من القواعد الشرعية العقابية التي لا تختلف
باختلاف الزمان والمكان

ما ينفعها ودفع ما يضرها بالوسائل التي تؤدي الى المغالوب بطبيعتها طال الزمان أو قصر
فعلی مثل هذا الرجل الكامل نمرض طريقة لاعمل فيما نحن بصددہ بمد العلم بان
الخطوة الاولى في كل شيء هي من أصعب الامور لان الاتقاد جميعه ينصب على من
يبتدي في أي أمر خطير . ومن النادر ان يوجد شخص يحس من نفسه قوة كافية
لمقاومة تيار الاتقاد العام . فاحسن طريقة أراها للتفيد ما عرضناه في هذا الكتاب
هي ان تؤسس جمعية يدخل فيها من الآباء من يريد تربية بناته على الطريقة التي شرحناها
وان يختار لتلك الجمعية رئيس من كبار المصريين (ولأظن ان الطبقات العليا من اهل بلادنا تخلو
من واحد منهم) وان يكون عمل هذه الجمعية في امرين . الاول التعاون على تربية البنات على هذه
القاعدة الجديدة والثاني السعي لدي الحكومة في اصدار القوانين التي تضمن للمرأة حقوقها
بشرط ان لا تخرج في شيء من ذلك عن الحدود الشرعية ولكن بدون ان تنقيد بمذهب من
المذاهب بل تأخذ عن كل منها ما هو موافق لحاجتنا الحاضرة وضرورات عصرنا كما حصل
مثل ذلك في وضع المجلة العثمانية وكما حصل عندنا مراراً في بعض المسائل المتعلقة بالمحاكم
الشرعية . فاذا تشكلت هذه الجمعية يخف اللوم عن كل واحد من اعضائها فان قوة الاتقاد تأتي
متوزعة على جملة من الافراد فيسهل احتياؤها ومقاومتها فلا يكون من شدة الاتقاد ما يثبت
على فتور الهمة وضعف الارادة عن العمل لان في قوة الجماعة من الاقتدار على المدافعة ما ليس
في قوة الفرد الواحد والاجتماع هو القوة الحقيقية التي بدونها لا ينجح شيء . نرى حكومتنا تتم
بعثة صغيرة كهيئة الشفعة فتمين لها لجنة شرعية لتبحث في المذاهب وتجمع ما تراه منها مناسباً
من الاحكام . ونرى كثيراً من المصريين يدخلون في كثير من الجمعيات مثل جمعية الرفق
بالحيوان ومعارض الازهار وغيرها ولا يرضون بوقتهم ولا بما لهم في تمضيد مشروع
من هذه المشروعات يعتقدون صلاحيته . ونرى الجرائد تنشر بين طبقات الامة من المعارف
ما يساعد على تربيتهما وتهذيبها وقد آن الوقت الذي يجب فيه على الحكومة وعقلاء الامة وارباب
الاقلام ان يوجهوا التفاهم الى حال المرأة المصرية فاني لا ارى مسألة تمس بحياة الامة اكثر
منها ولا احق منها بان تكون موضوعاً لنظرهم ومجالاً لآرائهم وافكارهم